

سنن البيهقي الكبرى

11016 - أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن شبان ببغداد ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا حامد بن محمد ثنا سريح بن يونس ثنا محمد بن ربيعة عن علي بن صالح عن عبد الأعلى عن بن الحنفية عن علي B قال ٧ إذا كان الرهن أقل رد الفضل وإن كان أكثر فهو بما فيه قال الشافعي الرواية عن علي بن أبي طالب B بأن يترادان الفضل أصح عنه من رواية عبد الأعلى وقد رأينا أصحابكم يضعفون رواية عبد الأعلى التي لا يعارضها معارض تضعيفا شديدا فكيف بما عارضة فيه من هو أقرب من الصحة وأولى بها منه وهذا الكلام فيما أجاز لي أبو عبد الله روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي